

42 - كتاب التوحيد (الشرح الثاني فيديو) الدرس الرابع

والعشرون - الشيخ سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

انها مهلكة من موبق المهلك. فيقول اجتنبوا فذكرها هذه السبعة فذكر سبعا وهي الشرك بالله. اولها الشرك بالله ولا شك ان الشرك كبير قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به. ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. قال عز وجل انه من يشرك بالله - [00:00:00](#)

كيف قد حرم الله عليه الجنة؟ وماواه النار وما للظالمين من انصار. هذا اكبر الموبقات نسأل الله العافية والسلامة. قال والسحر الثاني سحر فالسحر من الموبقات سواء الذي يتعاطى يتعاطاه بالفعل والعقد او الذي يذهب يطلبه. ولذلك يقول عز وجل - [00:00:30](#)

ما انزل على الملكين باب لهروت وماروت وما يعلمان من احد حتى يقولوا انما نحن فتنة فلا تكفر فالذي يذهب يتعلم من السحرة يتعلم الكفر. نسأل الله العافية والسلامة. فالذي يطلب السحر من السحرة هو - [00:01:00](#)

ويطلب منهم الكفر. قال وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق. كذلك قتل النفس المسلمة محرمة سواء مسلمة او ذمية ما دام انها محرمة. فانها من السبع الموبقات. واكل الربا هذا - [00:01:20](#)

الرابع الذي يأكل الربا والربا هو مقصود بأكله تعاطيه. ان يأخذه وجاءت الاحاديث فيه كثيرة في الوعيد فيه وكذلك قال واكل مال اليتيم يعني ان تملك اموال اليتامى ولو قل. ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا - [00:01:40](#)

قال والتولي يوم الزحف اي في معركة مع الكفار ان يتولى قال عز وجل ومن يول من منكم يومئذ دبر؟ يعني الذي يتولى يهنزم. فهذا من الموبقات وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات المؤمنات. قذف ان يتهم المؤمنة الغافلة المحصنة المحصنة العفيفة. ان يقذفها - [00:02:10](#)

بالفاحشة. هذا من الموبقات. فالشاهد منه ذكر انه السحر من الموبقات قال وعن جندب مرفوعا حد الساحر ظربه بالسيف. رواه الترمذي وقال الصحيح انه وفي صحيح البخاري عن بجاله ابن عبدة قال كتب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان اقتلوا كل ساحر وساحرة - [00:02:40](#)

قال فقتلنا ثلاث سواحر. هذه قال وصح عن حفصة رضي الله عنها انها امرت بقتل جارية لها سحارتها فقتلت. وكذلك صح عن جندب. قال احمد عن ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. هذه الجملة - [00:03:10](#)

من الاثار فيها بيان ان الساحر حده ان يقتل. لانه مفسد في الارض. مفسد في الارض ففي حديث جندب جندب الخير رضي الله عنه ذكر انه حده ظربه بالسيف اي القتل - [00:03:30](#)

وكذلك روى البخاري عن بجاله ابن عبدة قال كتب عمر رضي الله عنه ان اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلاث سواحر. حدهم القتل فبحثوا عنهم ووجدوا ثلاث سواحر فقتلوهم وحديث حفصة ايضا انها امرت بجارية لها قد سحرتها هذه الجارية - [00:03:50](#)

سحرت مملوكة عندها سحرتها عملت لها سحرا فلما كشفوها امرت بها ان تقتل لانها حد ساحر ان يقتل. وهل يستتاب ام لا يستتاب؟ محل خلاف بين العلماء والاصح منهما انه لا لا يستتاب. لانه قد يظهر التوبة كذبا وهو زنديق. والزنديق لا يصدق في التوبة - [00:04:20](#)

فهذا حده ان يقتل. ولذلك قال احمد عن ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يعني جاء الاثر في قتل الساحر عن ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديث عمر وحديث جندب الخير وحديث حفصة كلهم - [00:04:50](#)

امروا بقتل الساحر. يكفي هذا والباب الذي يليه باذن الله تعالى في باب بيان شيء من انواع السحر. من انواع السحر هذه ان شاء الله تعالى يكون في الدرس المقبل والله اعلم. صلى الله وسلم وبارك - 00:05:10

على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:30